

سلفا وخلفا والاقامة كالاذان فيهما ويندب الالتفات فيهما  
 بمبنيهما في حي على الصلاة مرتين مرة في الاذان ومرة في الاقامة  
 وشما الاصح على الفلاح كذلك وان صغر المسجد ولا يحول صدره عن  
 القبلة ولا قد مية عن عليهما ويضع مسبحة في صمعي اذنيه  
 في الاذان ويشترط ترتيبه وهو **الاته والاقامة** كذلك اذا  
 تركهما يخل بالاعلام ويبني في ترك الترتيب على المتظلم منه  
 ولو ترك كلمة منه اتابها وبما بعدها **وفي قول لا يضر كلمة**  
**وسكوت طويل** في كلماته فان فحش الطول بحيث لا يعد  
 مع الاول اذا اضطر حراما كما لا يضر اليسير ويشترط فيها عدم  
 بناؤها **وسرط المودن والمقيم الاسلام والتميم** فلا يضر  
 من كافر ومن لا يميز من صبي ومجنون وسكران اذ ليسوا اهل  
 للعبادة **والذكوة** غير الضافة لا يصح اذان المذمومة وخشي  
 للرجال كما ماتهما لهم ومترك ذلك لغير الرجال **ويكره المحدث**  
 حدثا صغر لقوله صلى الله عليه وسلم لا يؤذن الامتوضي **وللجنب**  
**اشد غلظ** لغلظ الجنابه وينبغي ان يكون الحايض وخوها  
**اغلظ والاقامة اغلظ** من الاذان في الحل لتقربها من الصلاة  
**ويبين** للحل من الاذان والاقامة **صوت** اي عالى الصوت  
 لانه ابلغ في الاعلام **حسن الصوت** لانه ابعد على الحضور **وعند**  
 الذبح باوقات الصلاة وكبره من فاسق وصبي واعرج وحده  
**والاقامة افضل منه** اي من الاذان في الاصح **قلت** الا  
**صح انه مع الاقامة افضل منها والله اعلم** لانه لاعلامه  
 بالوقت مع اقامت الصلاة الشريفة **وسرطه** اي الاذان الوقت

لانه للاعلام به فلا يصح قبله **الصبح** ثم **صلى الليل** يصح  
 الاذان لها وعبر في اصله باخر الليل والاصل فيه قوله صلى الله عليه  
 وسلم ان بلال يؤذن ليلى فلكوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم  
**وبين عودات المسجد** وفيه **يؤذن** للصبح **قبل الفجر**  
**واخر عود** المحدث للمتكبر فان لم يكن الا واحد اذن لها الم  
 ثين نذبات اذ اقتصر على مرة فالاولى ان تكون بعد الفجر ويدل كما  
 على مودنين واربعه على حسب المصلحة **ويبين** **اسامعه** اي التي  
 وكذا المقيم ولو محذرا **كبر مثل قوله** لقوله صلى الله عليه وسلم اذ اقمتم  
 اللذان فقولوا مثله يقول المودن والحقبة المقيم ويكره للمصلي  
 الاجابة في صبر حتى يفرغ ولا ينظر ان اجاب بمنه دواب غير تشوير  
**الاي جعله فيقول** بدل كل منهما **لا حوكه ولا قوة الا بالله**  
 لقوله صلى الله عليه وسلم واذا قال حي على الصلاة قال اي ساءه  
 لا حوكه ولا قوة الا بالله واذا قال حي على الفلاح قال لا حوكه  
 قوة الا بالله والاقامة كالاذان الاصلوا في حال الكبر لا حوكه  
 وياتي تكرير الحيعة من فيهما نحو قلتم ايضا ويقول بدل قول  
 المودن الاصلوا في حال الكبر لا حوكه ولا قوة الا بالله وبدل كلمة  
 الاقامة اقامها الله وادامها وجعلني من صالح اهلها والقياس  
 ان ياتي به مرتين **قلت** **والاي التشويب فيقول** بدل كل  
 من كلمته **صدقت وبررت والله اعلم** خبر فيه ونذبات  
 يجب في كل كلمة عقبها **وسين** **الحل** من المودن وسامعه **ان**  
**يصل على النبي صلى الله عليه وسلم** **قوله** بعد فراغه لقوله صلى الله عليه  
 اذا سمعتم المودن فقولوا مثل يقول ثم صلوا علي وقسم المودن

لانه